

الجوهر النقي

لم يذكر ان ذلك كان سهوا فلخصم البيهقي ان يحمل ذلك على انه كان عمدا ولا سجود فيه
وقد تقدم ان كان تقتضي الدوام فحمل ذلك على السهو يقتضى دوامه عليه السلام على ذلك وقد
قدمنا ان ذلك في غاية البعد *